

٦١) قراءة صحيح الإمام مسلم - المجلس السادس عشر | |

لفضيلة الشيخ / د. محمد هشام الطاهري

محمد هشام طاهري

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه وسلم شوال ونسأله جل وعلا والعمل الصالح الحمد لله رب العالمين
وصلى الله وسلم وبارك وأنعم على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا - 00:00:00
مشايخه وللمسلمين والمسلمات يا رب العالمين باسانيدكم حفظكم الله تعالى الى الامام بالحسين مسلم ابن حجاج الغشيري
النيسابوري انه قال في صحيحه كتاب الموساقى. باب المساقات والمعاملة بجزء من الثمر والزرع. قال رحمه الله تعالى حدثنا
احمد بن حنبل وزهير بن حرب - 00:00:40
قال حدثنا يحيى القطان عن عبيد الله قال اخبرني نافع عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
عامل اهل خيبر بشطر ما يخرج منها من ثمر - 00:01:00
او زرع هذا هو حدثني عن ابن حجر السعدي قال حدثنا علي وهو ابن موسى قال اخبرنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله
تعالى عنهما انه قال - 00:01:10
صلى الله عليه وسلم خيبر بشطر ما يخرج من ثمر او زرع فكان يعطي ازواجهم كل سنة مائة وسق ثمانين وسقا من ثمن وعشرين
وصقا من شعير فلما ولي عمر - 00:01:20
قسم خيبر الخير خير ازواج النبي صلى الله عليه وسلم ان يقطع لهن الارض والماء او يضمنا لهن الاوازاغ كل عام فاختلفن فممنهن من
اختار الارض والماء وممنهن من اختار الاوساقا كل عام فكانت عائشة وحفصة ممن اختارت الارض والماء ولو حدثنا ابن حدثنا ابي
طالب حدثنا عبيد الله قال حدثني نافع بن عبدالله بن عمران - 00:01:30
رسول الله صلى الله عليه وسلم عامل اهل الخير بشطر ما خرج منها من زرع او ثمر. واقتص الحديث بنحو حديث علي يونس ولم
يذكر فكانت عائشة وحفصة ممن اختارت - 00:01:50
الارض والماء فهو قال خير ازواج النبي صلى الله عليه وسلم ان يقطع لهن الارض ولم يذكر الماء. قال وحدثني ابو الظاهر قال حدثنا
عبد الله بن قال عن عبد الله ابن عمر رضي الله تعالى عنهما انه قال لما افتتحت خيبر سألت يهود رسول الله صلى الله عليه وسلم ان
يقرهم فيها على ان يعملوا على نصف ما خرج - 00:02:00
زميلنا من الثمن والزرع. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم افركم فيها على ذلك ما شئنا. ثم ساق الحديث بنحو حديث ابن نمير
وابن مسهر. عن عبيد الله زاد فيه وكان الثمر يقسم على السهمان من نصف خيبر. فيأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم الخمس. قال
وحدثنا - 00:02:20
اخبرنا الليث عن محمد ابن عبد الرحمن عن نافع عبد الله ابن عمر رضي الله تعالى عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه دفع
الى يهود خيبر نخلة خيبر وارضها على ان يعتملوا - 00:02:40
من اموالهم ولرسول الله صلى الله عليه وسلم شطر ثمرها. قال وحدثني محمد رافع واسحاق واللفظ رافع قال حدثنا عبد الرزاق قال
اخبرنا قال حدثني موسى ابن عقبة عن ما في عن ابي عمر رضي الله تعالى عنهما ان عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه اجرى
اليهود والنصارى من ارض الحجاز وان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما - 00:02:50

قال خبير اراد اخراج اليهود منها وكانت اضحينا ظهر عليها لله ورسوله وللمسلمين فاراد اخراج اليهود منها فسالت اليهود رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يوقظهم بها عن ان يتفوا عملها ولهم نصف الثاني فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم نقركم بها على ذلك ما شئنا فقروا بها حتى - [00:03:10](#)

اجلاهم عمر الى تيماء واريحا. باب فضل الغرس والزرع. قال رحمه الله تعالى حدثنا قال حدثنا ابي قال حدثنا عن طائر عن جابر رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مسلم يغرس غرسا الا كان ما اكل منه له صدقة وما سبق منه له صدقة وما اكل السبع منه فهو له صدقة وما - [00:03:30](#)

قد الطير فهو له صدقة ولا يرزاه احد الا كان له صدقة. قال حدثنا قتيبة ابن سيد قال حدثنا ايث حاضر وحدثنا محمد رح قال اخبرنا الليث عن عن ابي - [00:03:50](#)

الزبير عند جابر رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل على امه مبشر دخل على ام مبشر الانصارية في نخل لها فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم من غرس هذا النخل امسلم ام - [00:04:00](#)

فقلت والمسلم فقال ايغرس مسلما غرسا ولا يزرع زرعاً فيأكل منه انسان ولا دابة ولا شيء الا كانت له صدقة. وهذا حدثني محمد بن حاتم وابن ابي خلف قال حدثنا الله قال حدثنا قال اخبرني ابو الزبير انه السمع جائرا يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:04:10](#)

لا يغرسه رجلا لا يغرسه رجل مسلم غرسا ولا زرع فيأكل منه سبع او طاهر او شيء الا كان له فيه اجر. وقال ابن وقال ابن ابي خلف طائر شيء. قال حدثنا احمد بن سعيد بابراهيم قال حدثنا روح بن عبادة قال حدثنا زكريا ابن اسحاق. قال اخبرني عمر دينار انه سمع جابر بن عبدالله رضي - [00:04:30](#)

الله تعالى عنهما يقول دخل النبي صلى الله عليه وسلم عن ام معبد حائطا فقال يا ام معبد. من غرس هذا النخلة ام مسلم ام كافر؟ فقلت بل مسلم ورسا فيأكل منه انسان وهذا بدون ما طعم الا كان له صدقة الى يوم القيامة. قال وحدثنا ابو بكر وحدثنا وقريب واسحاق - [00:04:50](#)

ابراهيم جميعا عن ابي معاوية قال محدثنا عمر الناقد قال حدثنا عمار ابن محمد حاق قال وحدثنا ابو بكر من شهيد قال حدثنا ابن فضيل كل هؤلاء عن الاعمش عن ابي سفيان عن - [00:05:10](#)

جابر زاد عنه في وجهه عن عمان وابو قريب في روايته عن ابي معاوية فقال اعلم يبشر وفي رواية ابن فضيل عن امرأة زيد ابن حارثة وفي رواية طعن نبي معاوية قال ربما قال عن امي مبشر عن النبي صلى الله عليه وسلم وربما لم يقل وكلهم قالوا عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحو حديث عطاء وبالزبير وعمرو بن - [00:05:20](#)

دينار. قال حدثنا يحيى بن يحيى وقتيبة بن سعيد ومحمد بن عبيد الغبري واللفظ ليحيى قال يحيى اخبرنا وقال حدثنا ابو عوانة عن قتادة عن انس رضي الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مسلم يغرس غرسا او يزرع زرعاً فيأكل من - [00:05:40](#)

مطير او انسان او بهيمة الا كان له به صدقة. قال وحدثنا عبد الحميد قال حدثنا مسلم وابراهيم قال حدثنا ابانا ويزيد قال حدثنا قال حدثنا انس بن مالك رضي الله عنه - [00:06:00](#)

ان نبي الله صلى الله عليه وسلم دخل نخلا ليقوم يبشر لامرأة من الانصار فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من غرس هذا النخل امسلم ام كافر؟ قالوا بنحو حديثهم باب وضع الجوائح عن ابن جرير عن ان ابا الزبير اخبره عند ابن عبد الله رضي الله تعالى عنهما - [00:06:10](#)

رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان بعثت من اخيك ثمرة قال احدنا عن ابي الزبير انه سمع جابر رحمة الله رضي الله تعالى عنهما يقول صلى الله عليه وسلم لو بعثت من اخيك ثمرا فاصابته جائحة فلا يحل لك ان تأخذ منه شيئا بما تأخذ مال اخيك بغير حق وانا وحدثنا - [00:06:30](#)

نون الحلواني قال حدثنا ابو عاصم عن ابن جريج بهذا الاسناد وذكر مثله قال حدثنا يحيى قتيبة علي ابن حجر قالوا حدثنا اسماعيل ابن عن حميد عن الانس ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع ثمن النخل حتى تزهو. رأيته ان - 00:06:50

او الثمرة بما تستحل مال اخيك. قال حدثني ابو طاهر قال اخبرنا قال اخبرني مالك عن حميد الطويل عن انس ابن مالك رضي الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الثمرة - 00:07:10

تزهى قالوا وما تزهى قالت احمر. فقال اذا منع الله الثمرة فبما تستحل مال اخيك؟ قال حدثني محمد ابن عباس قال عبد العزيز بن محمد بن مالك رضي الله تعالى عنهن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان لم يثمرها الله فبما يستحل احدكم مال اخيه قال حدثنا بسرور الحكم وابراهيم - 00:07:20

وعبد الجبار ابن علي واللفظ ابن بشر قالوا حدثنا سفيان بن عيينة عن حميد الاعرج عن عصى الامام ابي عتيق عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم امر بوضع جوارح قال - 00:07:40

اسحاق وهو صاحب مسلم حدثنا عبد الرحمن ابن بشير عن سفيان بهذا باب والجوار باب استحباب الوضع من الدين قال رحمه الله تعالى حدثنا قتيبة ابن سعيد قال حدثنا ليث عن بكى - 00:07:50

من عياض بن عبدالله عن ابي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه انه قال اصيب رجل في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثمار ابتاعها فكثير دينه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تصدقوا عليه - 00:08:20

الناس عليه فلم يبلغ ذلك وفاء دينه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لغرمائه خذوا ما وجدتم وليس لكم الا ذلك. قال حدثني يونس بن عبدالله قال اخبر اخبرني عمرو ابن الحارث عن بهذا الاسناد وذاك ومثله. قال وحدثني غير واحد من اصحابنا قالوا حدثنا اسماعيل وابنه اويس قال حدثني اخي عن - 00:08:30

وهو ابن بلال عن يحيى ابن سعيد محمد ابن عبد الرحمن ان امه عمرة بنت عبدالرحمن قالت سمعت عائشة تقول سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم قصة خصوم بالباب خصوم بالباب عالية اصوات عالية اصواتهما واذا احدهما يستودع الاخر ويستترقه بجين وهو يقول والله لا افعل - 00:08:50

خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم عليهما فقال اين المتألي على الله لا يفعل المعروف؟ قال انا يا رسول الله فله فله اي ذلك احب من المواضع المنقطعة وهو موصول - 00:09:10

قال رحمه الله تعالى حدثنا حرمة قال اخبرنا قال اخبرني قال حدثني عبد الله بن كعب بن مالك انه اخبره عن ابيه انه تغاضى ابن ابي حذرة دينا كان له عليه في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد فارتفعت اصواتهما حتى سمعهما رسول الله. حتى سمعها رسول - 00:09:30

صلى الله عليه وسلم وهو في بيته فخرج الامام رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى كشف سجد حجته ونادى كعب بن مالك فقال يا كعب فقال لبيك يا رسول الله فاشار اليه بيده انبع - 00:09:50

انبع الشطر من دينك وانا كعب قد فعلت يا رسول الله. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قم فاقضه. قال وحدثناهم اسحاق وابراهيم قال اخبرنا عثمان وعمر كعب بن مالك اخبره انه تغاضى دينا له على ابن ابي وهب - 00:10:00

تونس حدثني جعفر ابن ربيعة عن عبد الرحمن ابن زهور موز عن عبد الله ابن كعب ابن مالك عن كعب ابن مالك رضي الله تعالى عنه انه كان له مال عن عبد الله ابن ابي حذرة من اسلم - 00:10:20

فلزمه فتكلم حتى ارتفعت اصواتهما فمر بهما رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا كعب فاشار بيده كانه يقول النصف فاخذ نصفاً مما عليه وترك نصفاً امام الشافعي - 00:10:30

باب من ادرك كما باعه عند المشتري وقد افلس فله الرجوع فيه. قال رحمه الله تعالى حدثنا احمد وعبدالله بن موسى قال حدثنا زهير ابن حرب قال حدثنا سعيد قال - 00:11:00

ابو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم ان عمر بن عبد العزيز اخبره ان ابا بكر بن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام اخبره انه سمع ابا

هريرة رضي الله تعالى عنه يقول - 00:11:20

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من أدرك ما له بعينه عند رجل قد أفلس أو إنسان قد أفلس فهو أحق به من غيره - 00:11:30

ومحمد جميعا الحارثي حماد يعني وحدثنا أبو بكر حدثنا محمد بن زين عبد الوهاب ويحيى ابن سعيد كل هؤلاء عن يحيى سعيد في هذا الأسناد بمعنى حديث زهير. وقال ابن رمح من بينهم في رواية أيما امرئ فليس. قال حدثنا ابن أبي عمر قال حدثنا هشام - 00:11:40

سليمان وابن عكرمة ابن خادم المخزومي عن ابن جريج قال حدثني ابن أبي حزم قال حدثني ابن أبي حسين أن أبا بكر ما محمد ابن عمرو ابن حزم أخبره أن عمر ابن عبد العزيز - 00:12:10

حدثه عن حديث أبي بكر عن حديث أبي هريرة رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم في الرجل الذي يعدم إذا وجد عنده المتاع ولم يفرقه أنه لصاحبه الذي باعه. أحد السبعة - 00:12:20

وقل هو عيد الله سعيد مسلم وأنا خارج. قال حدثنا محمد وثني قال حدثنا محمد بن جعفر وعبد الرحمن بن مهدي قال حدثنا شعبة عن قتادة عن أنس عن بشير بن ناهيك عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال إذا أفلس الرجل فوجد الرجل متاعه - 00:12:40

عينه فهو أحق به. قال وحدثني زهير ابن حرب قال حدثنا اسماعيل إبراهيم قال حدثنا سعيد أيضا قال حدثنا معاذ بن هشام قال حدثني قال يبي كلاهما عن قتادة بهذا الأسناد وذكر مثله وقال فهو أحق به من الغرماء. قال وحدثني محمد وأحمد ابن أبي -

00:13:10

حدثنا أبو سلمة الخزاعي رضي الله تعالى عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا فسى الرجل فوجد الرجل عنده سلعته بعينها فهو أحق بها باب فضل انظار المعسر - 00:13:30

رحمه الله تعالى حدثنا أحمد بن عبدالله بن يونس قال حدثنا زبير قال حدثنا من صنوع الربيعي بن حراش أن حذيفة رضي الله تعالى عنه حدثهم أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تلقت الملائكة - 00:13:50

رجل ممن كان قبلكم فقالوا أعمدة من الخير شيئا؟ قال لا قالوا تذكر. قال كنت أداين الناس فامر فتياي أن ينظروا المعسر ويتجاوزوا عن قال قال الله عز وجل تجاوزوا عنه. قال حدثنا علي ابن حجر وإسحاق وإبراهيم ولفظ ابن حجر قال حدثنا عن جرير عن المغيرة عن نعيم ابن أبي هند - 00:14:00

عن عن ربعي أنه قال اجتمع هدية ابن مسعود فقال حذيفة رجل رجل لقي ربه فقال ما عملت قال ما قال ما عملت من الخير إلا اني كنت رجلا عندها مال فكنت أطلب به الناس لكنت أقبل الميسور وأتجاوز عن المعسر. فقال تجاوزوا عن عبدي قال ابن مسعود هكذا سمعت رسول الله صلى - 00:14:20

الله عليه وسلم يقول قال حدثنا محمد قال حدثنا محمد جعفر قال حدثنا شعبة أعلى بن مالك بن عوينة الربيعي بن يحيى عن حذيفة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:14:40

أنه قال عن النبي صلى الله عليه وسلم أن رجلا مات فدخل الجنة فقيل له ما كنت تعمل. قال وأما ذكر. فقال اني كنت أبايع الناس فكنت انظر المعسر وتجاوز في السكة أو في النقد فغفر له. فقال أبو مسعود وأنا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال

حدثنا أبو سعيد الأشد - 00:14:50

حدثنا أبو خالد الأحمر عن سعد ابن طارق ابن حراس عن حذيفة رضي الله عنه أنه قال أوتي الله بعبد من عباده أتاه الله مالا فقال له ماذا عملت قال ولا يكتمون الله حديثا. قال يا ربي أتيتني مالك فكنت أبايع الناس وكان من خلق الجواز. فكنت أتيسر عن الموسر

وانظر - 00:15:10

وانظروا المعسر فقال الله أنا أحق بذا منك تجاوزوا عن عبدي فقال عقبة بن عامر الجهني وأبو مسعود الأنصاري وهكذا سمعناه ذلك

من الله صلى الله عليه وسلم. قال حدثنا يحيى - 00:15:30

اللي هو ايش لهذا الحديث انما هو من حديث آآ وهو وهذه قال رحمه الله تعالى حدثنا يحيى بن يحيى وابو بكر بن اسحاق بن ابراهيم اخبرنا وقال الآخرون حدثنا ابو معاوية عن شقيق عن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:15:50

حوسب رجل من حوسب رجل ممن كان قبلكم فلم يوجد له من الخير شيء الا انه كان يخالط الناس وكان موسرا. فكان يأمر يتجاوز عن المعسر قال قال الله عز وجل نحن احق بذلك منه ت جاء. نحن احق بذلك منه تجاوزوا عنه. قال حدثنا منصور - 00:16:40 جعفر ابن زياد قال منصور حدثنا ابراهيم موسى قال انزهني وقال من جعفر اخبرنا ابراهيم وهو ابن سعد عن ابليسها من عبيد الله بن عبدالله بن عتبة عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال - 00:17:00

كان رجل يداين الناس فكان يقول لفتاه اذا اتيت معسرا فتجاوز عنه لعل الله يتجاوز عنا فلقني الله بتجاوز عنه. هون قال اخبرنا انه سمع ابا هريرة رضي الله تعالى عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بمثله قال حدثنا ابو الهيثم - 00:17:10 قد اخذ ناس ابن عجلان قال احداثا محمد وزيد عن ايوب عن يحيى ابن ابي ذر عن عبدالله بن ابي قتادة ان ابا قتادة رضي الله تعالى عنه طلب وليما له فتواري عنه ثم وجده فقال اني - 00:17:30

معسر فقال الله قال فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من سره ان ينجيه ان ينجيه من سره ان ينجيه الله من كرب يوم القيامة فلينفس عن معسر او يضع عنه. قال وحدثني ابو الطاهر قال قال وحدثني ابو الطاهر قال اخبرنا ابن ابي خلق - 00:17:40

وبهذا الاسناد وذكر نحوه باب تحريم مطل الغني وصحة الحوالة واستحباب قبولها اذا اوحل على مليء قال احداثا قال عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مطل الغني ظلم واذا اتبع احدكم على مريء فليتبع. قال احداثا اسلام وابراهيم قال اخبرنا عيسى ابن موسى حاضر وحدثنا - 00:18:00 جميعا فضل الماء الذي يكون بالفناء ويحتاج اليه لرعي الكلأ وتحريم منع بذله وتحريم بيع غراب الفحم. قال وحدثنا ابو بكر وحدثناه محمد وحاتم قال عن ابي الزبير عن جابر ابن عبد الله رضي الله تعالى عنه انه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وحدثنا اسحاق وابراهيم - 00:18:20

رضي الله تعالى عنهما يقولونها رسول الله صلى الله عليه وسلم وعن بيع الماء والارض لتحترث فعن ذلك نهى النبي صلى الله عليه وسلم قال حدثنا قال حدثنا قال عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه ان رسول الله صلى - 00:18:50

قال لا يمنع فضل الماء ليمنع به الكلام. ولو حدثني المطهر وحرمت قال اخبرنا ابن وهب قال حدثني سعيد ابن اسامة ابن عبد الرحمن ان ابا هريرة رضي الله تعالى عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تمنعوا فضل الماء لتمنعوا به الكلام. قال وحدثنا احمد عثمان انه قال حدثنا ابو عاصم ضحاكم بمخلاد قال حدثنا - 00:19:10

قال اخبرني زياد ابن سعد ان هلال ابن اسامة اخبره ان ابا سلمة ابن عبد الرحمن اخبره انه سمع ابا هريرة رضي الله تعالى عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه - 00:19:30

لا يباع فضل الماء ليباع به الكلى. باب تحريم ثمن الكلب وحلو ان كان ومن البغي والنهي عن بيت السن نور. والنهي عن بيع السن نور ولا حدثنا عن ابي عن ابي بكر عن ابي مسعود الانصاري رضي الله تعالى عنه ان رسول الله واهل البغي وحلوان الكائن قال وحدثنا - 00:19:40

قال وحدثنا ابو بكر انه سمع ابا مسعود رضي الله تعالى عنه قال وحدثني محمد ابن حاتم قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن محمد بن يوسف انه قال سمعت عن رافع بن خديجة رضي الله تعالى عنه انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول شر - 00:20:00

الكسب ما هو البغي وثمان الكلب وكسب الحجام. قال حدثنا اسحاق ابراهيم قال اخبرنا ولد مسلم الاوزاعي عن يحيى ابن كثير قال

حدثني ابراهيم قالظ عن السائل يزيدنه قال حدثني رابع - 00:20:20

رضي الله تعالى عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ثمن الكلب خبيث ومهر البغي خبيث وكسب الحجام خبيث يحيى رافع ابن خديجة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثله. قال حدثنا حسن قال حدثنا معقل عن ابي الزبير انه قال - 00:20:30
عن ثمن الكلب والسنة ورقال زجر النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك ولا او على واما يعني لان النبي صلى الله عليه وسلم باب الامر الكلاب وبيان نسقه وبيان تحريم اقتناعها الا لصيد او زرع او ماشية ونحو ذلك. قال رحمه الله تعالى حدثنا قال قرأت على مالك عن نافع عن ابي عمر ان رسول الله صلى الله عليه - 00:21:00

امر بقتل الكلاب قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو اسامة قال حدثنا عبيد عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما انه قال انه قال امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتل كلابه فارسل - 00:22:10

لمدينة ان تقتل. قال وحدثني حميد بن مسعد قال حدثنا باسم يعني بنفضل قال حدثنا اسماعيل وهو ابن امية عن نافع بن عبد الله رضي الله تعالى عنه انه قال وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمر بقتل الكلاب فمن بعث فننبعث في المدينة واطوافها فلا ندع كلبا الا قتلناه حتى انا لنقتل كلب المرء - 00:22:20

من اهل البادية يتبعها. عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بغسل الكلاب الا انه كالمغانم او لابن عمر وان ابا هريرة يقول او كلب زرع فقال ابن عمر ان ابا ان لابي هريرة زرا - 00:22:40

يعني قال رحمه الله حدثنا محمد واحمد ابن ابي قال حدثنا محمد ابن احمد ابن ابي خلف قال حدثنا اسحاق قال وحدثني اسحاق قال اخبرنا الروح ولا حدثنا بالمجرين قال اخبرني ابو زبير انه رضي الله تعالى عنهما يقول امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتل الكلاب حتى ان المرأة تقدم من البادية بكلبها فنقتله ثم نهى - 00:23:00

النبي صلى الله عليه وسلم عن قتلها وقال عليكم بالاسود المهيم ذي ذي النقطتين فانه شيطان. قال حدثنا عبيد الله بن معاذ قال حدثنا ابي قال حدثنا شعبة عن ابي التياح - 00:23:40

انه سميع مطرف بن عبد الله عن ابن الموفى لانه قال امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتل الكلاب ثم قال ما بالهم؟ وبال الكلاب ثم رخص بكلب الصيد وكلب الغنم؟ قال - 00:23:50

يحيى ابن حبيب قال حدثنا خالد ابن علي ابن الحارث حاضر وحدثني محمد ابن حاتم قال حدثنا احمد بن سعيد قال حدثنا محمد بن جعفر نظر احدنا ام جرير كلهم عن شعبة بهذا الانسان في حديثه عن يحيى ورخص بكلب الغنم والصيد والزرع. قال حدثنا يحيى ابن يحيى قال قرأت على ملك نافع ابن عمر - 00:24:00

الله تعالى عنهم انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اقتنى كلبا الا كلب ماشية او ضار نقص من عمله كل يوم قيراطان. قال وحدثنا ابو بكر - 00:24:20

النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من اقتنى كلبا الا كلب شهيد كل يوم قيراطان هون حدثنا قال يحيى ابن يحيى اخبرنا وقال الآخرون حدثنا اسماعيل وابن جعفر عن عبد الله ابن زينة انه سمع ابن عمر انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اقتنى كلبا - 00:24:30

او ماشية عن ابيه رضي الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اقتنى كلبا الا كلب ماشيا او كلب نقص من عمله كل يوم قيراط. قال عبد الله وقال ابو هريرة او كالبهرث. قال - 00:24:50

رضي الله تعالى عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في كل يوم قيراطا قال السائل قال حدثنا مروان ابن معاوية قال اخبرنا عمر ابن حمزة ابن عبد الله ابن عمر قال حدثنا سالم ابن عبد الله عن ابيه رضي الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايما اهل دار اتخذوا كالمصائد نقص - 00:25:10

كل يوم قيراطان لماذا لا روايات رضي الله عنه الى النبي صلى الله عليه وسلم. ومن باب يقول الكلب يرهاها. ومع ذلك يقول الامم ويقول لا تريد فيك الا واحدا وستين. والناس يأكلونها ويذبحونها ومع ذلك - 00:25:40

البركة لا تنظر الى الذي لا انظروا قال رحمه الله تعالى حدثنا محمد لابن المثنى قال حدثنا محمد ابن عفان قال حدثنا عن قتادة عن ابي الحكم انه قال سمعت ابن عمر يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من اتخذ كمين لا كفرع او - [00:27:00](#) من او صيد ينقص من اجره كل يوم قيراط. قال وحدثني ابو الطائر محرمات قال اخبرنا ابن وهب قال اخبرني موسى عن سعيد ابن مسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه وعن - [00:27:40](#) صلى الله عليه وسلم انه قال من اقتناك بمن ليس بكلب صيد ولا ماشية ولا ارض فانه ينقص من اجره قيراطان كل يوم وليس في حديث ابي الطاهر ولا ارض. وقد حدثنا عبد الرحمن قال حدث - [00:27:50](#) انا اخبرنا مع النبي هريرة رضي الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اتخذ كلبا الا كلما شيئا او صين او زرعاً قال حدثني قال حدثني اسماعيل - [00:28:00](#) ولا حدثنا يحلم بكثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من امسك كلبا فانه ينقص من عمله كل يوم قيراط الا كالما - [00:28:20](#) كلمة ماشية الا كلبة حرف او ماشية قال حدثنا اسعار وابراهيم قال حدثني اوزعيم قال حدثني يحيى قال حدثني ام سلمة قال حدثني ام سلمة ابن وعبد الرحمن ايضا يعني يعني منها زياد عن اسماعيل ابن سميع. قال حدثنا ابو رزين قال سمعت ابا هريرة رضي الله تعالى عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اتخذ كلبا ليس - [00:28:30](#) من عمله كل يوم قيراط. قال حدثنا يحيى ابن يحيى قال يزيد ابن حصيفة ان اخبره انه سمع سفيان ابن ابي زهير رضي الله تعالى عنه وهو رجل من شأن واتي من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اقتنى كلبا من اقتنى كلبا لا يغني عنه ذرعا ولا ضرعا - [00:29:00](#) من عمله كل يوم قيراط قال انت سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اي وربي هذا المسجد قال حدثنا يحيى ابن قتيبة وابن حجر قالوا اسماعيل وان يزني ابنا قصيبا قال اخوان يزن انه وفد عليهم سفيان ابن زهير الشنائي فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثله باب حل اجرة الحجابة - [00:29:20](#) ولحدثنا يحيى ابن ايوب وقتيبة ابن سعيد وعلي ابن حجر قالوا حدثنا اسماعيل ويعنون ابن جعفر عن حومند انه قال سئل انس بن مالك عن كسب الهجان فقال احتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم حجمه ابو طيبة فامر له بصاعين من طعام وكلم اهله فوضعوا عنه من خراجه وقال ان افضل ما تداويتم به الحجاب - [00:29:40](#) او هو من امثل دوائكم الى لا لا النبي صلى الله عليه وسلم ففي فايكم ان تغتروا بهذه البقية. نعم. قال رحمه الله تعالى حدثنا ابن ابي عمر قال حدثنا مروان عن حميد انه قال سئل انس عن كسب الحجاب فذكر مثله غير انه قال ان افضل ما تداويتم به الحجابة والقسط - [00:30:00](#) بحري ولا تعذبوا صبيانكم بالغمز. قال حدثنا احمد بن الحسن خراس. قال حدثنا شبابه قال حدثنا شعبة عن حميد النوم قال سمعت انسا يقول دع النبي صلى الله عليه وسلم غلاما - [00:31:00](#) فحجمه فامر له بصع او مد او مدين وكلم فيه فخف عن ضربيته قال وحدثنا ابو بكر حدثنا عن مسلم حاضنا وحدنا يسحبه ابراهيم قال اخبر المخزومي؟ كلاهما قال حدثنا مسلم عن ابيه عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما ان - [00:31:10](#) رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجم واعطى الحج مجره واستعط. قال حدثنا اسحاق وابراهيم وهو عبد قال اخبرنا عمر بن عاصم عن الشعبي عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهم انه قال حجم النبي صلى الله عليه وسلم عبد حجم النبي صلى الله عليه وسلم عبد لبني بياضة واعطاه النبي صلى الله عليه وسلم اجره وكلم سيده فخفف عنه من ضربيته ولو - [00:31:26](#) وكان سحتا لم يعطه النبي صلى الله عليه وسلم باب تحريم بيع الخمر رحمه الله تعالى حدثنا عبيد الله بن عمر القمري قال حدثنا عبد الله ابن عبد الاعلى ابو همام قال حدثنا سعيد جريري وقال عن ابي نظرة عن ابي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب قال يا ايها الناس ان الله تعالى - [00:31:46](#)

يعرض بالخمير ولعل الله سينزل به امرا فمن كان عنده منها شيء فليبعه ولينتفع به. قال فما لبثنا الا يثم حتى قال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى حرم الخمر - [00:32:06](#)

فمن ادركته هذه الاية وعنده شيء منها شيء فلا يشرب ولا يبيع. قال فاستقبل الناس بما كان عندهم منها في طريق في طريق المدينة فسفكوها قال حدثنا سيد موسى قال حدثنا حفص عن زيد اسلم عن عبد الرحمن ابن يعلى رجل من اهل مصر انه جاء عبد الله بن انه جاء عبد الله بن عباس - [00:32:16](#)

قال قال اخبر ابن وهب قال اخبرني مالك انس وغيره عن زيد اسلم عن ابن عبد الرحمن ابن وعلة السبئي من اهل مصر انه سأل عبد الله ابن عباس عما يعصر من العنب فقال ابن عباس - [00:32:36](#)

ان رجلا اهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم راوية خمر فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم هل علمت ان الله قد حرمها؟ قال لا فسر انسانا فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم بما سررتك؟ فقال - [00:32:46](#)

امرتك ببيعها فقال ان الذي حرم شربها حرم بيعها. قال ففتح المزادة حتى ذهب ما فيها. قال حدثني قال اخبرنا بما في قال اخبرني سليمان بن بلال عن يحيى يسأل الامام عبدالرحمن ابن معاذ بن عبدالله عن عبد الله بن عباس رضي الله تعالى عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر مثله. قال حدثنا زهير بن حرب واسعاد ابراهيم قال زهير حدثنا وقال اسحاق غفران الجليل - [00:32:56](#)

عائشة رضي الله تعالى عنها قالت لما نزلت الايات من اخر سورة البقرة خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقتراهن على الناس ثم نهى عن التجارة الخمر قال حدثنا ابو بكر ويسعى وابراهيم قال اسحق اخبارنا وقال الاخراني حدثنا ابو معاوية عن مسلم عن عائشة رضي الله - [00:33:16](#)

عنها انها قالت لما انزلت الايات من اخر سورة البقرة في الربا قالت خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم الى المسجد فحرم التجارة بالخمير وبعض يعني الجمهور ولا يجوز - [00:33:36](#)

الحجامة وهو فيها روائح كريهة خبيثة باب باب تحريم بيع الخمر والميتات والخنزير والاصنام حدثنا قتيبة ابن سعيد قال حدثنا ليث عن يزيد ابن ابي حبيب عن عطاء ابن يساء عن عطاء ابن ابي رباح - [00:34:26](#)

ابن عبد الله رضي الله تعالى عنهما انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وعمل فتح وهو من مكة ان الله ورسوله حرم بيع الخمر والميت والخنزير والاصنام فليل يا رسول الله ارايت شحوم الميتة فان - [00:35:26](#)

انه يطوى بها السفن ويدهن بها الجلود ويستصلح بها الناس وقال لا هو حرام ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك. قاتل الله اليهود ان الله عز وجل لما حرم - [00:35:36](#)

لحومها اجمله ثم باعوا فاكلوا ثمننا. قال حدثنا ابو بكر قال احدثنا اسامة عن عبد الحميد بن جعفر. ان يزيد يعني يزيد ابن ابي حبيب عند ابينا رضي الله تعالى عنه انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الفتح حاصر وحدثنا محمد بن سلمان قال حدثنا الضحاك يعني ابا عاصم عن عبد الحميد يزيد ابن ابي حميد انه قال كتب - [00:35:46](#)

رضي الله تعالى عنهما يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثل حديث الليث قال حدثنا وزهير وحرب واسحاق ابراهيم واللفظ لابي بكر قالوا حدثنا اسفي عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما انه قال بلغ عمر رضي الله تعالى عنه ان سمرة باع قوم فقال قاتل الله سمرة الم يعلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعن الله اليهود احب - [00:36:06](#)

عليهم الشحوم فجملوها فباعوها. قال حدثنا امية قال حدثنا امية مصطاما قال حدثنا يزيد بن زريعة قال حدثنا نوح عن ابن القاسم عن بهذا الاسناد وذكر مثله ولا حدثنا اسحاق ابن ابراهيم الحنظلي قال اخبر بشيء من عن سعيد بان انه - [00:36:26](#)

وحدثه عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ما اتى الله اليهود حرم الله عليهم الشحم فباعوها واكلوا اثمانها. قال ثم - [00:36:46](#)

اذا يعني يعني صحابي الصحابة من اكثر من يقع في المنهج قال رحمه الله تعالى حدثني قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قاتل الله اليهود حرم عليهم الشحم فباعوا - [00:37:06](#)

وثنه باب الربا رحمه الله تعالى حدثنا علمائك عن نافع الخدري رضي الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تبيعوا الذهب بالذهب الا مثل ما تشفوا - [00:38:16](#)

على بعضهم لا تبيعون بعضا على بعض ولا تبيعوا منها غائبا بناجس. قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا محمد الروحي قال نافع رضي الله تعالى عنهما قال له ان ابا سعيد الخضرىات يائم عن يائم هذا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في رواية قتيبة فذهب عبدالله ونفع معه وفي حديث ابن عمر قال نفع فذهب عبد الله - [00:38:26](#)

وانا مع وليثي حتى دخل على ابي سعيد الخدري فقال ان هذا اخبرني انك تخبر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الورغ والغلة مثل وعن بيع الذهب بالذهب الا - [00:38:46](#)

مثلا بمثل فشر المسيح باصبعه الى عينيه واذنيه فقال ابصرت عيناى وسمعت اذناى رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تبيعوا الذهب بالذهب ولا تبيعوا الورق بورق الا مثل - [00:38:56](#)

بعضهم على بعض ولا تبيعون شيئا غائبا منه بناجس الا يدا بيد. قال وحدثنا محمد المثنى قال حدثنا قال سمعت يحيى ابن سعيد ابن ابي عدي عن ابن عوين كلهم عن نافع بن احمد عن نافع عن ابي سعيد الخدري رضي الله تعالى عن النبي صلى الله عليه - [00:39:06](#)

وسلم الا وزنا بوزن مثلا بمثل سواء بسواء. قال حدثنا ابو الظاهر وهارون وسع الليل واحمد بن عيسى قالوا حددنا المؤمن قال اخبرني محرمة عن نبيه قال سمعت سليمان لم يسألني يقول انه سمع مالك بن ابي عامر يحدث عن عثمان بن عفان رضي الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تبيعوا الدينار بالدينار بالدينار - [00:39:26](#)

وان يؤثرهم بدرهمين باب الصرف وبيع الذهب والورق نقدا. قال حدثنا قتيل بن سعيد قال حدثنا ايت حافظا وحدثنا. قال اخبر ليتم عني بشامع مالك ابن اوس ابن الحدان انه قال اقبلت - [00:39:56](#)

من يصطلف الدراهم فقال وهو عند عمر بن الخطاب ارنا ذهبك ثم ائتنا اذا جاء خادمنا نعطك ورقك فقال عمر كلا والله رضي انه ورق ورقه او لا تردن اليه ذابه. فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الورق بالورق الورق بالذهب ربا الا هاء وهاء والبر بالبر ربا الله وهاء - [00:40:06](#)

واسحاق قمت بالشام في حلقة فيها مسلم وجاء ابو الاشد قال قالوا ابو الاسعد ابو الاشعث فجلس فقلت له حدث ابن الصامت قال نعم غزونا غزاه وعلى الناس معاوية فغنمنا غنائم كثيرة وكان فيما غنمنا انية من فضة فامرهم - [00:40:26](#)

الناس فتسارع الناس في ذلك وبلغوا عبادة من الصامت فقام فقال اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن بيع الذهب بالذهب والفضة بالفضة والبر بالبر والشعير والشعير والتمر بالتمر والملح بالملح الا سواء - [00:40:56](#)

سواء عينا بعيد مثلا زاد او ازداد فقد اربى فرد الناس ما اخذوا فبلغ ذلك معاوية فقام خطيبا فقال الا ما بال رجال يتحدثون عن رسول الله صلى الله عليه وسلم احاديث قد كنا نشهده - [00:41:06](#)

ويصحبه فلم نسمعها منه. فقام عبادة بن الصامت فاعاد القصة ثم قال لحدثن بما سمعنا من رسول الله صلى الله عليه وسلم وان كره معاوية او قال وان رغم ما ابالي الا اصحبه في جنده ليلة سوداء ليلة سوداء قال حماد هذا او نحوه. قال حدثنا اسحاق وابن ابي عمر - [00:41:16](#)

عن عبد الوهاب الثقفي عن وذكر نحوه جواب لمصلحة قال رحمه الله تعالى حدثنا ابو بكر واسحاق سفيان رسول الله صلى الله عليه وسلم الذهبي الذهبي والفضة والفضة والبر بالبر والشعير والشعير والتمر بالتمر والملح سواء بسواء يدا بيد فاذا اختلفت هذه الاصناف وبيعوا كيف شئتم اذا كان يدا - [00:41:36](#)

قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا اسماعيل مسلم لعبدى وقال حدثنا ابن متوكل الناجي عن ابي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى وسلم الذهب بالذهب والفضة بالفضة والبر بالبر والشعير والشعير والتمر بالتمر والملح بالملح مثلا بيد فمن زاده استزاد فقد اربى الاخذ والمعطي في سواء - [00:42:26](#)

قال حدثنا ابو متوكل الناجي عن ابي سعيد الخدري انه قال قال رسول الله صلى ولحدثنا عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه انه قال

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم التمر بالتمر والحنطة بالحنضة والشعير بالشعير والملح بالملح مثلا بمثل يدا بيد فمن زاد -

[00:42:46](#)

من زان واستزاد فقد اربى الا ما اختلفت الوانه. ولو حدثني ابو سعيد حدثنا المحارمي قال عن الفضيل بن غزوة بهذا الاسناد ولم يذكر يدا بيد. قال حدثنا ابو هريرة - [00:43:16](#)

قال حدثه عن ابيه عن ابن ابي نعم عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الذهب بالذهب وذهب بوزن مثلا بمثل والفضة والفضة وزن مثل بمثل - [00:43:26](#)

ولا حدثنا سليمان عن موسى بن ابي تميم عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الدينار لا فضل بينهما والدرهم بدرهم لا فضل بينهما. قال حدثني ابو طارق قال سمعت مالك الناس يقول وحدثني موسى ابن ابي سبيل بهذا الاسناد وذكر مثله - [00:43:36](#)

بالنسبة وكذلك والحياة في كل مطروح الصواب وهو اذا اختلف الصحيح من اقوال العلم باب النهي عن بيع محمد ابن حاتم ابن ميمون قال الموسم او الى الحج فجاء الي فاخبرني فقلت هذا امر لا - [00:43:56](#)

يصلح قال قد بعته في السوق فلم ينكر عليه ذلك عليه احد. فاتيت البرامل على زميله فسألته فقال قدم النبي صلى الله عليه وسلم الدية ونحن نبيع هذا البيت. فقال ما كان يدا يد فلا بأس به وما - [00:45:06](#)

واتي زيد بن ارضا فانه اعظم فانه اعظم تجارة مني فانه اعظم تجارة مني فاتيتوه فسألته فقال مثل ذلك ولحدثنا عبيد الله بن معاذ العنبري قال حدثنا ابي قال حدثنا شعبة عن حبيبنا انه سمع بل منها ليقول سألت البرامل عازب كان عن الصرف فقال سل زيد ابن الارقم فهو اعلم فسألته - [00:45:16](#)

اذا فقال سل البراءة فانه اعلم. ثم قال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم البيع الورق بالذهب ديننا. قال حدثنا ابو الربيع العتكي وقال حدثنا العوام قال اخبرنا ابي اسحاق قال حدثنا عبد الرحمن بن ابي بكرة عن ابيه انه قال كنهى رسول الله صلى الله عليه وسلم مع الفضة والذهب والذهب الا سواء وابرنا ان نشترى الفضة بالذهب كيف شئنا - [00:45:36](#)

الذهب للفضة كيفما شئنا قال فسأله رجل فقال اذا بيدفق فقال هكذا سمعت قال حدثني قال اخبرني قال حدثنا معاوية كثير قال حدثني اسحاق قال اخبرنا يحيى ابن الصالحين قال احدنا معاوية عن يحيى وهو ابن ابي كثير عن يحيى ابن ابي اسحاق ان عبدالرحمن ابن ابي بكرة اخبره ان ابا بكرة قال - [00:45:56](#)

نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثله باب بيع القلادة فيها خرز وذهب. قال حدثني ابو الطالب احمد بن عمرو بن سرح قال اخبرنا ابن وهب قال اخبرني ابو هاني - [00:46:19](#)

علي بن رباح يقول سمعت فضيلة بن عبيد الانصاري رضي الله تعالى عنه يقول اوتي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في خيبر بقلادة فيها خرس وذهب وهي من المغانم - [00:46:29](#)

تباع فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالذهب الذي في القلادة فنزع وحده ثم قال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم الذهب بالذهب وزنا بوزن ولحدثنا قتيبة ابن سعيد قال حدثنا ايث عن ابي - [00:46:39](#)

عن سعيد يزيدي عن خادم ابي عمران عن حنش الصنعاني عن فضالة ابن عبيد رضي الله تعالى عنه انه قال اشتريت باثني عشر دينارا فيها ذهب وخرس فوجدت فيها اكثر من اثني عشر دينارا فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال لا تباع حتى تفصل. قال حدثنا ابو بكر - [00:46:49](#)

ما يجوز لانه لما يكون في ذهب ووزنه ان كان ممكن فصل من رحمه الله تعالى حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابن مبارك عن سعيد ابن يزيد بهذا قال حدثنا عن ابن ابي جعفر عن الجناح - [00:47:09](#)

جناح ابي كثير. قال حدثني حنان الصنعاني عن فضالة ابن عبيد رضي الله تعالى عنهما قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الوقية الذهب بالدينارين والثلاثة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا تبيعوا الذهب بالذهب الا وزنا بوزن؟ قال حدثني ابو الطاهر

قال اخبرنا في طعم قره ابن عبد الرحمن المعافري وعمرو بن و - [00:47:59](#)

وعمر و عمرو بن الحارث وغيرهما ان عامر ابن يحيى المعافري اخبرهما عن حنش انه قال كنا مع فضالة ابن عبيد رضي الله تعالى عنه في غزوة فطار قتلي واصحابي قرادة فيها ذهب وضيق وجوه. فاردت ان اشتريها فسألته طاعة ابن عبيد رضي الله عنه فقال انزع انزع ذهبا فاجعله فيك الكفة واجعل ذهبك في كفة ثم - [00:48:19](#)

لا تأخذن الا مثل بمثل فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يأخذن الا مثلا بمثل. باب بيع الطعام مثلا رحمه الله تعالى حدثنا هارون المعروف قال حدثنا عبد الله بن مامي قال اخبرني عمر ابن حنبل قال وحدثني ابو طارق قال اخبره قال اخبرنا عن عمر ابن الحارث ان ابا النضر حدثه ان بصرى بن سعيد حدثه عن معاوية - [00:48:39](#) لانه ارسل غلامه بصعاع قمح فقال بعه ثم اشتر به ثم اشتر به شعيرة. فذهب الغلام فاخذ صاعا وزيادة بعض فلما جاء معمر اخبره بذلك فقال له معمر لم فعلت ذلك الضيق فردده ولا تأخذن الا مثل بمثل فاني كنت اسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الطعام بالطعام مثل قال - [00:48:59](#)

وكان طعامنا ويدن الشعير قيل له فانه ليس بمثله قال اني اخاف ان يضارع. قال حدثنا عبد الله ابن اسامة بن قالم قال حدثنا سليمان يعني يعني بلال عن عبدالمجيد بن سهيل بن عبد الرحمن انه سمع سعيدا والمسيب يحدث ان ابا هريرة وابا سعيد حدثاه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث اخاه بني عدي الانصاري فاستعمله - [00:49:19](#) وعلى خير رفقنا بتمر كل تمر خيبر هكذا؟ قال لا والله يا رسول الله انا ليس للصاع بالصاعين من الجمع. فقال له فقال صلى الله عليه وسلم لا تفعلوا ولكن مثلا بمثل او بيعوا هذا واستوى بثمنه من هذا وكذلك الميزان - [00:49:39](#)

عثمان ابن عوف عن سعيد بن المسيب عن ابي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاءوا بتمر جريم فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:49:59](#) اكل تمر خيبر هكذا؟ فقال لا والله يا رسول الله انا لتأخذ الصاع من هذا بالصعيب والصعيب الثلاثة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تفعل بعيون الجمع بالدراهم ثم ابتع بالدراهم جنيبا ولا حدثنا اسحاق بن منصور قال اخبرنا يحيى ابن صالح المحاضي قال حدثنا معاوية - [00:50:09](#)

التميمي وهو عبد الله بن وعبد الله بن عبد الرحمن الدارمي كثير. قال سمعت عقبة بن العبد الغافل يقول سمعت ابا سعيد يقول جاء بتمر برني. فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم من اين هذا - [00:50:29](#) قال بلال تموا ان كان عندنا رضي فبعت منه صاعين بصاع لمطعم النبي صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك اوه عين الربا لا تفعل ولكن اذا اردت - [00:50:49](#)

وتشري التمرة تبيعه ببيع اخر ثم اشتر به لم يذكر لم يذكر ابن لم يذكر ابن سهل في حديثه عند ذلك عندما عن النار المؤمن يقينا انه سهل هذا غير صحيح - [00:50:59](#)

لما الشاعر يمر بحد ذاتها عند الاقتصاديين يسمى من هنا معاوية ابو سلمة قال رحمه الله تعالى حدثنا عن ابي سعيد بعنا تمرنا بعنا تمرنا صاعين بصاع من هذا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا الربا فردوه ثم بيعوا تمرنا واشتروا لنا من هذا قال حدثني - [00:51:49](#)

قال حدثني اسحاق وابن منصور قال حدثنا عبد الله ابن موسى عن شيبان عن يحيى عن يحيى عن ابي سلمة عن ابي سعيد رضي الله تعالى عنه انه قال كنا انه رزاق تمره لجمع على عهد رسول الله - [00:52:49](#) والخلط من التمر فكنا نبيع صاعين بصاع فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم افغنا صاعي تمر بصاع ولا صاع حنطة بصاع ولا درهم بدرهمين عن سعيد قلت نعم فلا بأس به - [00:52:59](#)

واخبرت ابا سعيد فقلت اني سألت ابن عباس عن فقال ايضا قلت نعم قال فلا بأس به قال وقال ذلك انا سنكتب اليه فلا يفتيكموه قال فوالله لقد جاء بعض فتیان رسول الله صلى الله عليه وسلم في تمر فانكره فقال كان هذا ليس من تمر ارضنا. قال كان بتمر ارضنا

او في تمرينها. العام بعض الشيء فاخذت - 00:53:19

اخذت هذا وزدت بعض الزيادة فقال اضعفت اربيت؟ لا تقربين هذا اذا ارادك من تملك شيء فبعه ثم اشترى الذي تريده من التمر اخبرنا داوود عن ابي نظرة انه قال سألت ابن عمر وابن عباس عني لقاعد عند ابي سعيد - 00:53:39

فاسألته عن الصرف فقال ما زاد فهو ربا. فانكرت ذلك لقولهما فقال لا احديثك الا ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم. جاءه صاحب نخله بصاع من تمر طيب وكان تمر - 00:53:59

النبي صلى الله عليه وسلم هذا اللون فقال له النبي صلى الله عليه وسلم انى لك هذا؟ قال انطلقت مصرعيني فاشتريت به هذا الصاع فان سعر هذا في السوق كذا وسعر هذا كذا فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:54:09

ارى بيت اذا اردت ذلك فبع تمر ك بسلة ثم اشتر بسلعتك اي تمر شئت اما اذا اختلف بشهيد فلماذا جلس سلوكية لها مختلفة بحسب قال رحمه الله قال موسى ان يكون ربا ام الفضة والفضة؟ قال فاتيت ابن عمر بعد فنهاني ظلمات ابن عباس قال فحدثني ابو

الصابرين - 00:54:19

انه سالم ابن عباس يعني ابن مكة فكره. قال حدثنا سفيان عن عمر عن ابي صالح انه قال سمعت ابا سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه يقول الدينار بالدينار والدرهم بالدرهم مثل بمثل من زاده وازداد فقد اربى فقلت لهم ان ابن عباس يقول غير اذى فقال -

00:55:17

قال لقد لقيت ابن عباس فقلت ورأيت هذا الذي تقول اسئى سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم وجدته في كتاب الله عز وجل فقال لم نسمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم اجد في كتاب الله ولكن حدثني موسى - 00:55:37

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الربا في النسيئة لكن لما سمع حديث ابن عباس قال احببني ابن السباق انه سالم ابن عباس نعم الله احدثها ابو بكر وعمر والنقد واسحاق ابراهيم وابن ابي عمر ولفظ لعمر قال اسحاق ابن عباس يقول - 00:55:47

اسامة بن زبيد ان النبي صلى الله عليه وسلم قال انما الربا في نسي قال حدثنا زهير محرض الحسن عفان قال حدثنا ابن طاووس نبيا عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما رضي الله تعالى عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لاربا فيما كان يدا بيد. قال

حدثنا الحاكم موسى قال حدثنا عن الازاعي قال - 00:56:27

ارأيت قولك بالصف وجدته في كتاب الله عز وجل فقال ابن عباس رسول الله صلى الله عليه وسلم فانتم اعلم به واما كتاب الله فلا اعلمه ولكن حدثني اسامة ابن زيد رضي الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انما الربا في النسيئة باب -

00:56:47

يعني اكل ربا وموكله قال رحمه الله تعالى حدثنا عثمان ابن اسحاق وابراهيم واللفظ عثمان قال اسعوا واخبرنا وقال عثمان وحدثنا جائر عن مهيبة قال سهل شباك ابراهيم فحدثنا عن علقمة عن عبد الله رضي الله تعالى عنه انه قال لعن رسول الله صلى الله عليه

وسلم كاذبة وانكرة قال قلت ما كاذبا وشاهديه قال انما نحدث - 00:57:07

بما سمعنا ولحدثنا محمد ابن الصباح عن جابر رضي الله تعالى عنه انه قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم اكل الربا وموكله وكاتبه وشاهده وقال هم سواء. هنا اللي حصل ببيان - 00:57:27

انما وتأخر باب اخذ الحلال وترك الشبهات. قال رحمه الله تعالى حدثنا محمد بن عبدالله بن يمين الهمداني قال حدثنا ابي قال حدثنا زكريا وعن النعمان بشير رضي الله تعالى عنه قال سمعته يقول - 00:57:47

سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وهو النعمان باصبعه الى اذنيه. ان الحلال بين وان الحرام بين وبينهما مشتبهات لا يعلمهن كثير من الناس وان يتقى الشبهات استغناء دينه وعرضه. ومن وقع في الشبهات - 00:58:17

وقع في الحرام كالرعي حول الحمى يشبه يرتع فيه. الا وان لكل ملك حمى الا وان حمى الله محارمه. الا وان في الجسد مضغة اذا صلح صلح كله واذا فسدت فسد الجسد كله الا وهي القلب - 00:58:27

الاسناد وذكر مثله ولو حدثنا اسحاق ابراهيم قال اخبرنا عن مطرف ابن ابي فروة الهمداني ولا حدثنا يعقوب يعني ابن عبد الرحمن

عن ابن عبد الله عن عبد الرحمن ابن سعيد كلهم عن الاسلامية عن النعمان ابن بشير رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث غير ان حديث زكريا اتم من حديثهم واكثر قال حدثنا عبد الملك ابن شعيب - [00:58:47](#)
ابن الليث ابن سعد قال حدثني ابي طعن جدي قال حدثني خالد ابن ابن يزيد قال حدثني سعيد ابن ابي لا يلحن عمر ابن عبد الله
الشعبي انه سمع نعمان - [00:59:07](#)

ابن سعد رضي الله تعالى عنه صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يخطب الناس بحفظه وهو يقول سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول الحلال بين والحرام بين فذكر بمثل حديث زكريا - [00:59:17](#)
ينتمي الى قوله يوشك ان يقع فيه. باب بيع البعير واستثناء ركوبه. قال حدثنا محمد بن عبدالله بن امينة قال حدثنا ابي قال حدثنا
زكريا وعن عابد قال عند الله انه كان يسير على جبل له قد اعياء فرادا يسيبه. قال فلحقني النبي صلى الله عليه وسلم لم يسلم مثله
قال بعين - [00:59:27](#)

بعنيه بوقية قلت لا ثم قال بعنيه فبعته بوقية واستنيت عليه حملانه ذلك فلما بلغت اتيته بالجبل فلقدني ثمنه ثم رجعت فاغسلتني
اثري فقال اتراني ما كستك لا اخذ جملك؟ خذ جملك ودراهمك فهو لك. ولو حدثنا عن ابي الخصم قال اخبرنا عيسى يعني ابن يونس
عن زكريا عن - [00:59:47](#)

رضي الله تعالى عنهم انه قال غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فتلاحق به وتحتة يسير تخلف رسول الله صلى الله عليه
وسلم فزجره ودعا له فما زال بين يدي الابل قدامها يسير قال لي كيف ترى بعيرك؟ قال قلت بخير قد اصابتته بركتك قال -
[01:00:07](#)

فتبعني فاستحييت ولم يكن له لنا ناضح غيره. قال فقلت نعم تبعتم اياه على ان لي فقار واهني حتى ابلغ المدينة. قال فقلت له يا
رسول الله فاستدنتوه فادهلني فتقدمت الناس الى المدينة. حتى تجدوا فلقيني خالي فسرع البعير فاخبرتهم بما سعدت فيه. فلامني
فيه قال وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم - [01:00:37](#)

قال لي حين استأذنته ما تزوجت ابي فقلت له تزوجت ثيبا؟ قال افلا تزوجت بكرا تلعابك وتلاعبها؟ فقلت له يا رسول الله توفي
والدي او اشهد ولاخوات صغار فكرهت ان اتزوج اليهن مثلهن. فلا تؤدبهن ولا تقوم عليهن. فتزوجت ثيبا لتقوم عليهن وتؤدبهن -
[01:00:57](#)

قال فلما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة غدوت اليه ببعير فاعطاني ثمنه ورده علي. قال حدثنا عثمان بن شيبه قال
حدثنا جبريل عن ابي الجعد عن رضي الله تعالى عنه انه قال اقبلنا من مكة الى المدينة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وفيه ثم
قال ثم قال لي بعني جمالك هذا قال قلت لا بل هو لك قال لا بل بعنيه - [01:01:17](#)

قال قلت لا بل هو لك يا رسول الله. قال لا بل بعنيه. قال قلت ان فاني رجل علي اوقية اوقية ذهب. فهو لك بها. قال قد اخذت فتبلغ
عليه الى المدينة. قال فلما قدمت المدينة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لبلال اعطيه اوقية من ذهب وزده. قال فاعطاني اوقية
من ذهب وزادني قيراطا. قال - [01:01:37](#)

قلت لا تفارقني لا تفارقني زيادة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال فكان في كيس لي فاخذ وهل الشام يوم الحرة قال حدثنا ابو
كامل قال حدثنا الجويري وعن ابي نظرة عن جابر عبد الله رضي الله تعالى عنهما انه قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم وقال فيه
- [01:01:57](#)

اخسه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال ان يركب بسم الله وزاد ايضا قال فما زال يزيدني ويقول والله يغفر لك ولو حدثني ابو
الربيع العلتك قال حدث - [01:02:17](#)

حماد وقال احدا ايوب عن ابي الزبير عن جابر رضي الله تعالى عنه قال لما اتى النبي لما اتى عليه النبي صلى الله عليه وسلم وقد
اعيا بعينه قال فنغسه فوثب فكنيت بعد ذلك احبس - [01:02:27](#)
يسمع حديثه فما اقدر عليه فلحقني فلحقني النبي صلى الله عليه وسلم فقال بعنيه فبعته منه بخمس انواع ان لي ظهره الى المدينة

قال ولك ظهره الى المدينة قال فلما قدمت المدينة اتيته به فزادني قال - [01:02:37](#)

حدثنا عقبة بن مكرم الى العامي قال حدثنا يعقوب قال حدثنا يعقوب بشير وعقبة عن ابي متلقي الناجي عند ابن عبد الله رضي الله تعالى عنهما انه قال سافر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض اسبابه - [01:02:57](#)

اظنه قال وازنا وقت الصلاة وزاد فيه قال يا جابر اتوفيت؟ اتوفيت الثمن؟ قلت نعم قال لك الثمن ولك الجبل لك الثمن الجمل يعيشني متوفيك ورافعك. لماذا قال المتوفيك؟ يعني اخذك بدن وروح كامل. لانه لو - [01:03:07](#)

فلما نعم. قال رحمه الله تعالى حدثنا عبيد الله بن معاذ العبدي قال حدثنا شعبة المحارب انه سمع يقول واشترى مني رسول الله وسلم بغيرا بوقيتين ودرهم او درهمين. قال فلما قدم سرارا امر ببقرة فذبحت فاكلوا منها فلما قدم المدينة امر المدينة اتي المسجد - [01:03:37](#)

اصلي ركعتين ووزن لي ثمن البعيد فارجح لي حدثني قال حدثني يحيى بن حبيب الحارثي قال حدثنا خالد بن الحارث قال حدثنا شعبة قال اخبرنا محارب عن جابر عن جابر رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذه القصة غير انه قال ما اشتراه مني بثمان قد سماه ولم يذكر الوقيتين والدرهم والدرهمين وقال امر - [01:04:07](#)

ثمرة فنحرت ثم قسم لهما رضي الله تعالى عنه النبي صلى الله عليه وسلم قال له قد اخذت جملك باربع دنانير ظهره الى المدينة باب من استسلف شيئا ففضى خيرا منه وخيركم احسنكم قضاء. قال رحمه الله تعالى حدثنا ابو الطاهر احمد بن عمرو بن زرع قال اخبرنا عن مالك بن انس - [01:04:27](#)

هذه ليس من رضي الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم استسلم من رجل بكرا فقدمت عليه ابن من ابل الصدقة فامر ابا رافع ان يقضي بكرة فرجع اليه ابو رافع فقال الم اجد فيه الا خيارا رباعيا؟ فقال اعطه اياه ان خيار الناس احسنهم قضاء - [01:04:51](#)

محمد ابن جعفر قال سمعت زيدا اسلم قال اخبرنا عن ابي رافع مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال استسلف رسول الله ولحدثنا محمد موسى بن عثمان قال محدثنا محمد بن بشار بن عثمان العبدي قال حدثنا محمد الجعفري قال حدثنا شعبة عن سلامة ابن كهيل عن ابي سلمة عن ابي هريرة - [01:05:11](#)

رضي الله تعالى عنهما وقال كان رجلا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حق فاغلب له فهم به اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان لصاحب الحق مقالا فقال لهم اشترؤا له سنا - [01:05:31](#)

بعضهم اياه فقالوا انا لا نجد الا سنا هو خير من سنا قال فاستروه فاعطوه اياه فان من خيركم او خيركم احسنكم قضاء قال حدثنا ابو كريم قال حدثنا عن علي ابن صالح عن سلامة ابن كهيل عن ابي سلمة عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه انه قال - [01:05:41](#)

سنا فوكة وقال خياركم محاسنكم اضاءة. قال حدثنا محمد ابن عبد الله ابن يومين قال حدثنا ابي. قال حدثنا سفيان عن سلمة بن كئيل عن ابي سلمة عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه - [01:06:01](#)

انه قال جاء رجل يتغمى رسول الله صلى الله عليه وسلم بغيرا قال اعطوه سنا فوق سني وقال خيركم احسنكم باب جواز بيع الحيوان بالحيوان قال فبايع النبي صلى الله عليه وسلم عليه - [01:06:11](#)

ولم يشعر انه عبد فجاء سيده يريده فقال النبي صلى الله عليه وسلم بعنيه فاستراه بعبددين اسودين ثم لم يبايع احدا بعد حتى يسأله اعبد اتفضلي الله اكبر اكبر. الله - [01:06:31](#)

اكبر الله اكبر اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان محمدا رسول الله ها وش اشهد ان محمدا رسول الله حيي على الصلاة - [01:07:11](#)

حي على حيي على الفلاح حي على الفلاح الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله ابشر بالاخوة لاننا حقيقة جزاكم الله خير ابو الرهن وجوازه بالحضر كالسفر رحمه الله تعالى حدثنا وابو بكر وشبته العلاء واللفظ يحيى قال يحيى اخبرنا وقال اخبرني حدثنا معاوية عن عائشة رضي الله - [01:08:31](#)

عنها ما قالت اشترى رسول الله صلى الله عليه وسلم من يهودي طعاما بناسية فاعطاه درعا له رهنا. قال حدثنا اسحاق وابراهيم الحنظلي وهو علي بن خسران قال اخبرنا عيسى - [01:10:31](#)

الاعمش الابراهيمي عن الاسود عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت اشترى رسول الله صلى الله عليه وسلم من يهودي طعاما وراه وراهنه وذراعا من حديد قال احدهم اسحاق ابراهيم الحاضرين قال اخبر المخزومي قال حدثنا - [01:10:41](#)

عبد الواحد بن زياد عن الاعمش انه قال ذكرنا الرهن في السلم عند ابراهيم النخعي فقال حدثنا الاسود بن يزيد عن عن عائشة رضي الله تعالى عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اشترى من يهودي - [01:10:51](#)

الى اجل ورهنه درعه له من حديد ورهنه درعا له من حديث. قال حدثنا قال حدثناه ابو بكر حفص ابن ابياد عن الاعمش عن ابراهيم انه قال حدثني عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم وذكر مثلها ولم يذكر من حديث باب السلام حدثنا وقال - [01:11:01](#)

عن ابن ابي نديع عن عبد الله ابن كثير عن ابي معاذ عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما انه قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم في الثمان السنة والسنتين فقال من اسلف في تمن فليصل - [01:11:24](#)

معلوم الى اجر معلوم. ولا حدثنا شيبان فروخ ولا حدثنا عبد الوهاب عن ابن ابي قال حدثني عبد الله ابن كثير عن نابل المنهاج عن ابن عباس انه قال قدم رسول الله اقسمه الناس - [01:11:34](#)

مصرفون فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم من اسلف فلا يسرف الا بكيل معلوم وزن معلوم. قال حدثنا وابو بكر واسماعيل ابن سالم جميعا عن عن ابن عيينة. عن ابن من الجحيم مثل احاديث ابي - [01:11:44](#)

ولم يذكر الا الى اجل معلوم. قال حدثنا ابو قريب وابن ابي عمر قال حدثنا وكيع قال وحدثنا محمد البس الثاني قال حدثنا عبد الرحمن المهدي. كلاهما عن سفيان علي بابي نجح بسند مثل حديث ابن عمر - [01:11:54](#)

يذكر فيه الى اجر معلوم. باب تأليم الاحتكار في الاقوات. قال حدثنا عبد الله بن سلمة بن طالب قال حدثنا سليمان يعني يعني ابن بلال عن يحيى وابن سعيد قال كان سعيد ابن مسيحي يحدث ان معمرا قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من احتكر فهو خاطب فانك تحتكر قال سعيد انما اعبرنا للذي - [01:12:04](#)

احدث هذا الحديث كان يحتكر قال حدثنا سعيد ابن عم الاشعري قال حدثنا حازم عن محمد ابن عجلان عن محمد ابن عمرو ابن عطاء عن سعيد ابن المسيب عن معمر ابن عبد الله رضي الله - [01:12:24](#)

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال لا يحتكر الا خاطئ. قال ابراهيم قال مسلم وحدثني بعض اصحاب عن عمرو بن عوف قال اخبرنا خالد بن عبد الله عن عمرو بن - [01:12:34](#)

يا عن محمد بن عمرو عن سعيد بن نسيب عن معمر بن ابي معمر احد بني عدي بن كعب رضي الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر بمثل حديث سليمان بلال - [01:12:44](#)

عن يحيى قال لا نعم باب النهي عن الحديث في البيع قال رحمه الله تعالى حدثنا زهير بن حامد قال وحدثني ابو طالب ان ابا هريرة رضي الله تعالى عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الحلف من الحلف من فاقت للسلعة ممحقة - [01:12:54](#)

الربح. قال حدثنا ابو بكر وابو بكر وابراهيم حدثناهم اسامة. عن ابن كثير عن معبد ابن كعب ابن مالك عن الانصاري رضي الله تعالى عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اياكم وكثرة الحديث في البيع فانه يوفق ثم يمحق باب الشفعة قال حدثنا احمد بن موسى قال احدثنا زبير قال حدثنا ابو الزبير - [01:13:44](#)

عن جابر ابن يحيى عن ابي الزبير عن جابر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان له شرك في ربة او نخل فليس له ان يبيعه حتى يؤذن - [01:14:04](#)

فان رضي اخذ وان كره ترك. قال حدثنا ابو بكر واسحاق وابراهيم حدثنا عبد الله سئل عن ابي عن ابي الزبير عن جابر رضي الله تعالى عنه انه قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالشفعة بكل شركة لم تقسم ربة او حائط ربة او حائط - [01:14:14](#)

لا يحل له ان يبيع حتى يؤذي لا شريكه فإن جاء اخذ وان شاء تركه فاذا باع ولم يؤذنه فهو احق به ولو حدثني ابو الطاهي قال اخبر

ابن وهب قال عن ابن جرير عن اناة - 01:14:34

انه سمع جابر بن عبدالله رضي الله تعالى عنهما يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشفعة في كل شرك في ارض او ربع او حائط لا يصلح ان يبيعهما حتى يعلم على شريكه فيأخذ - 01:14:44

او يدع فانما فشريكه احق به حتى يؤذنه. باب غرز باب غرز الخشب في ذلك الجار. قال حدثنا يحيى بن يحيى قال عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يمنع احدكم جاره ان يغرس خشبة في داره قال ثم يقول

ابو هريرة ما لي اراكم عنها موعظين؟ والله لارمين بها - 01:14:54

ما بين اكتافكم وذكر نحوها باب تحريم الظلم وغصب الارض وغيرها. قال حدثنا وعلي بن حوز قالوا وحدثنا اسماعيل وابن جعفر ابن عبد الرحمن عن عباس الساعدي عن سعيد بن زيد بن عمرو بن نوفين رضي الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من

اقتطع شبرا من الارض ظلما طوقه الله اياه يوم القيامة - 01:15:14

قال حدثني دعوها واياها فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اخذ من اخذ شبرا من الارض بغير حقه طوقه في سبع اراضين يوم اللهم ان كانت كذبة فاعمي بصرها واجعل قبرها في دارها ولفضيته عمياء تلتمس الجدر فتقول اصابتي دعوة

سعيد ابن زيد فبينما هي تمشي في الدار مرت على بئر - 01:15:44

في الدار فوقعت فيها فكانت قبرها. عمر ابن الخطاب وهو رحمه الله كان مستجاب قال رحمه الله تعالى حدثنا ابو ربيع العتكي

ادعت على سيد على سعيد بن زيد انه اخذ - 01:16:14

شيئا من ارضها فخاصمته الى مروان ابن حكم فقال سيد انا كنت اخذ من ارضها شيئا بعد الذي سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سمعت رسول - 01:16:44

صلى الله عليه وسلم يقول من اخذ شبرا من الارض ظلما طوده الى سبع اراضين. لا اسألك بينة بعد هذا فقال اللهم ان كانت كاذبة فعمي بصرها واقتلها في قال فما وقتها في ارضها قال فمات فما ماتت حتى ذهب بصرها ثم بينها هي تمشي في ارضها اذ واقع -

01:16:54

وقعت في حفرة فماتت. قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا يحيى بن زكريا يا ابن قال حدثنا يحيى بن يحيى ابن زكريا ابن ابي زائدة عن

هشام ابن ابيه عن سعيد ابن زيد رضي الله - 01:17:14

عنه انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من اخذ شبه من الارض ظلما فانه يطوقه يوم القيامة من سبع اراضين. قال

وحدثني زهير من حافظ قال احد الناس - 01:17:24

الى نبيه عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يأخذ احد شبرا من الارض بغير حقه الا

طوقه الله يا سمع ارضيه - 01:17:34

يوم القيامة قال حدثنا احمد ابراهيم ولا حدثنا احد الصمد يعني ابن عبد المالك اعطانا حدثنا حر وهو المشدد ولا حدثنا يحيى كثير

عن محمد ابراهيم ان بأس له تحدث - 01:17:44

بيني وبينك خصومة في الارض وانه دخل على عائشة رضي الله تعالى عنها فذكر ذلك يا ابا سلمة اجتنب الارض فان رسول الله صلى

الله عليه وسلم قال من قيد شبر من الارض طوقه من سبع اراضين. قال اخبرنا حبان ابن هلال قال اخبرنا ابا. قال حدثنا يحيى ان

محمدا ابن ابراهيم حدثه - 01:17:54

انبا سلمة حدثه انه دخل على عائشة رضي الله تعالى عنها فذكر مثله باب قدر الطريق اذا اختلفوا فيه. رحمه الله تعالى حدثني ابو

كامل الفضيل بن حسين الجحدري قد حدثنا عبد العزيز بن المختار قال حدثنا خالد بن حثان عن يوسف وابن عبد الله عن ابيه عن ابي

هريرة رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اختلفتم في الطريق - 01:18:14

جعل عرضه سبع سبع اذرع لابد ان يكون بالتجارة نعم بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الفرائض قال رحمه الله تعالى حدثنا وابو بكر

وشيبه واسحاق وابراهيم واللفظ يحيى اخبرنا وقال الاخراني حدثنا ابن عيينة عن الزهري عن علي ابن حسين عن عمر ابن عثمان

عن اسامة ابن زيد رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال - [01:18:34](#)

المسلم الكافر ولا يرث الكافر المسلم. باب الحقوا الفرائض بها فما بقي فلأولى رجل ذكر. قال رحمه الله تحدثنا عبد الأعلى محمد وهو حدثنا امير عن ابي طالب عن ابيه عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهم انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحقوا الفرائض بهنيئة فما بقي فهو لأولى رجل ذكر ولا حدثنا امية - [01:19:09](#)

نعيشيه وقال حدثنا يزيد ابن قال حدثنا عن عبدالله عن ابيه عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال الحقوا الفرائض تركت الفرائض فرأونا رجل ذكر. ولحدثنا اسحاق وابراهيم ومحمد رافع وعبدالرحميد لابن رافع. قال اخبرنا - [01:19:29](#)

عن ابيه عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقسما المال بين اهل الفرائض على كتاب الله فما تركت الفرائض فلأولى رجل ذكر قال وحدثني محمد على - [01:19:49](#)

ابو كريب الامداني وقال احدنا زيد روح باب عن يحيى ابن ايوب نحو حديث مهيم وروح ابن القاسم باب ميراث الكنانة قال حدثنا عمر ابن قال حدثنا سفيان عن محمد بن كدر انه سمع جابر عن عبدالله رضي الله تعالى عنهما قال مرضتم فاتاني رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر يعودان ماشيين - [01:19:59](#)

فاغمي علي فتوضأ ثم صب علي من وضوءه فافقت قلت يا رسول الله كيف اقضي في مالي فلم يرد علي شيئا حتى نزلت اية الميراث يستفتونك الله يفتيكم في الكلالة حدثني محمد ابن حاتم ابن ميمون قال حدثنا اعجل محمد قال اخبرني ابن كثير الجامع ابن عبد الله رضي الله تعالى عنهما انه قال عاد للنبي صلى الله عليه وسلم - [01:20:19](#)

وابو بكر في بني سالم متى يمشيان فوجدان الى اعقل فدعا بما انفق الله ثم رش علي منه فافقت فقلت كيف اصنع في مالي يا رسول الله فنزلت؟ يوصيكم الله - [01:20:39](#)

وفي اولادكم للذكر مثل حظ الانثيين. حدثنا عبيد الله بن عمر القمري قال حدثنا سفيان قال سمعت محمدا كذب قال سمعت محمدا المنكسرين قال سمعت جائر بن عبد الله يقول عاذني رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا مريض ومعه اوجدني قد اغمي علي فتوضأ - [01:20:49](#)

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم صب علي من وضوءه فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قلت يا رسول الله كيف اصنع في مالي فلم يرد علي شيئا حتى نزلت اية الميراث حدثني محمد ابن - [01:21:09](#)

حدثنا شعبة يا رسول الله انما يرثني كئالة فنزلت اية الميراث بغوت محمد بن كذب يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة قال هكذا انزلت قال فنزلت اية الفرض وليس في رواية احد منهم قول شعبة لابن المنكدر - [01:21:19](#)

ان عمر بن الخطاب خطب يوم جمعة فذكر نبي الله صلى الله عليه وسلم وذكر ابا بكر ثم قال اني لا ادع بعدي شيئا اهم عندي ما رجعت رسول الله صلى الله عليه وسلم في شيء ما رجعتك تلكلالة وما اغلظه في شيء ما اغلبنني فيه حتى طعن باصبعه في صدره وقال يا عمر الا تكفيك - [01:21:59](#)

بداية الصيف التي في اخر سورة النساء واني ان اعش اقضي فيها بقضية. يقضي بها من يقرأ القرآن ومن لا يقرأ القرآن ولا عن عن قتالها بهذا الاسناد وذكر نحوه. طلب باب اخر اية انزلت اية الكالة. قال رحمه الله تعالى حدثنا علي بن وقصر قال اخبرنا - [01:22:19](#) عن ابن ابي طالب عن ابي عن ابي اسحاق عن البراء رضي الله تعالى عنه انه قال اخر اية انزلت من القرآن يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة وهي قال رحمه الله تعالى حدثنا محمد موسى قال حدثنا محمد ابن جعفر قال حدثنا شعبة عن ابي اسحاق قال سمعت - [01:22:49](#)

يقول اخر اية انزلت اية الكناة واخر سورة انزلت براءة. قال رحمه الله تعالى حدثنا اسحاق ابن ابراهيم الحنظلي قال اخبرنا عيسى وهو ابن ولا حدثنا زكريا وعن ابي اسحاق ان اخر سورة انزلت تامة سورة التوبة وان اخر اية انزلت اية الكلالة فلحدثنا مجرم قال حدثنا يحيى - [01:23:19](#)

قال حدثنا عماء غير انه قال اخر سورة انزلت كاملة احمد الزبيري قال حدثنا ما عن ابي السفر عن امرأ رضي الله تعالى عنه انه قال اخر اية انزلت يستفتونك. باب من ترك مالا فلورثته. قال رحمه الله تعالى وحده - [01:23:39](#)

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كان يؤتى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يؤتى بالرجل الميت عليه الدين فيسأل هل ترك لدينه من قضاء فان حدث انه ترك وفاء صلى عليه - [01:23:59](#)

انه تركه فلان صلى عليه والا قال صلوا على صاحبكم فلما فتح الله عليه الفتوح قال انا اولى بالقيام من انفسهم من توفي وعليه دين فعليه قضاؤه ومن ترك مالا فهو لورثته. قال حدثنا عبد الملك ابن شعيب ابن ابن الليث قال حدثني ابي عن جد ابن عمر قال حدثني عقيد عقيل وحدثني زهير ابن حرب قال حدثني قال حدثنا - [01:24:19](#)

قال عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال والذي نفسوا محمد بيده ان على الارض منهم الا انا اولى الناس فايكم ما ترك ديناً او ضياعاً - [01:24:39](#)

فانا مولاه وايكم ترى جمالا فالى العصبه من كان. قال حدثنا محمد الرافعي قال حدثنا ابن الرزاق قال اخبرنا عنه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر حديثا منها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا والناس بالمؤمنين في كتاب الله عز وجل فايكم ما ترك دين او ضيعة فادعوني فانا ولي - [01:24:59](#)

وايكم ما ترك مالا فليؤثر بماله عصبتة من كان. قال حدثنا عبيد الله بن معاذ العنبري قال حدثنا به قال احدنا شعبة عن عدي انه سمع ابا حزم عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من ترك ماء فللورثة ومن ترك كلاً فالىنا وقال وحدثني ابو بكر بن نافع قال حدثنا انذر - [01:25:19](#)

يعني المسلم الله اكبر الله اكبر اشهد ان لا اله الا - [01:25:39](#)